

**OPEN ACCESS****ABHATH**

(Research Journal of Islamic Studies)

**Published by:** *Department of Islamic Studies, Lahore Garrison University, Lahore.*

ISSN (Print) : 2519-7932

ISSN (Online) : 2521-067X

*October-December-2022**Vol: 7, Issue: 28*Email: [abhaath@lgu.edu.pk](mailto:abhaath@lgu.edu.pk)OJS: <https://ojs.lgu.edu.pk/index.php/abhaath/index>

## حقوق الملكية الفكرية

(قراءة في أحكام الشريعة وقوانين دولية ومراسيم باكستان)

### Intellectual Property Rights

(Readings in Sharia Provisions, International Laws &amp; Pakistani Ordinances)

**Muhammad Nawaz**

Assistant Professor, International Islamic University, Islamabad:

**Muhammad Arshad**

Professor of Islamic Studies/Principal Government Graduate College Mandi Bahauddin:

### Abstract

Islam recognizes the notion of personal rights of the individuals including the right of ownership, possession and property. Islam also identifies the individual's rights to function individualistically. Therefore the efforts made for promoting intellectual rights can be considered a legitimate and recognized personal right. The notion of intellectual property is not unfamiliar to the Islamic regulation of property but it is an essential portion of it. Wide-ranging doctrines derived from the foundations of Islamic law and defined by Muslim jurists have directly protected it as a legal property. Intellectual property rights are indispensable to human creativity. Many laws have been enacted to protect intellectual property rights by creating awareness among the individuals about the intellectual property rights at national and international level. This research presents various viewpoints of Islamic scholars on intellectual property rights by highlighting the extent of these intellectual property rights. It also explores the endeavors being made at national and

international level to raise awareness about various intellectual property rights including trademark, copyright and patent, which facilitate innovators to acquire acknowledgment or monetary advantages from their innovations. The basic aim of this research is to portrait a general idea of the endeavors made by numerous international organizations, countries and bodies including World Intellectual Property Organization (WIPO), The Universal Declaration of Human Rights (UDHR), International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights (ICESCR), Paris Convention, Protection Industrial Property, Berne Convention for the Protection of Literary and Artistic Works and World Trade Organization (WTO) for protecting the intellectual property rights. This study also explores the efforts made by Pakistan to enact laws for intellectual property rights by issuing various ordinances including Patents Ordinance 2000, Trade Marks Ordinance, 2001, Copyright Ordinance 1962. The Intellectual Property Organization-IPO was also as an autonomous body in 2005 under the administrative control of the Cabinet Division for integrated and efficient intellectual property management in Pakistan. Results, recommendations are presented at the end.

**Keywords:** Intellectual Property Rights, Islamic Viewpoints, Ordinances, Conventions.

### التوطئة:

مفهوم الملكية الفكرية (Intellectual Property) واسع يغطي عدة أنواع من الحقوق المعترف بها قانوناً، والناشئة من الابداعات الفكرية. وأنها حقوق غير ملموسة للعقل البشري مثل حقوق التأليف والنشر. تنقسم الثروة إلى قسمين أحدهما ثروة معنوية وثانيهما ثروة مادية. فالثروة المعنوية تتعلق بصاحب المصنفات العلمية والا اختراعات والابداعات في صورة سمعة حسنة ومساهمة في خدمة العلم. وأما الثروة المادية فهي مكافأة مقابل خدمات تقدم كتعويض عن فوائد تُمنح للأفراد والمجتمعات في العالم. والملكية الفكرية هي حق يأتي من نشاطات فكرية بشرية تنتج فوائد معنوية ومادية. تمت مناقشة قضية حقوق الملكية الفكرية من قبل عديد من العلماء والفقهاء، كما تم وضع قوانين ومراسيم لحماية حقوق الملكية الفكرية على المستويين الدولي والوطني. وأما باكستان فهي أيضاً بذلت ومازالت تبذل جهودها لخلق التوعية بأهمية حقوق الملكية الفكرية في هذا الشأن لكي تتماشى مع القوانين الدولية التي تم وضعها لحماية حقوق الملكية الفكرية.

### مفهوم الملكية لغةً واصطلاحاً

قبل أن نستعرض الخلفية التاريخية للملكية في تاريخ الأمم والشعوب والديانات السابقة للإسلام يجب بيان مفهومها لغةً واصطلاحاً.

## أ. المفهوم اللغوي للملكية:

ورد مفهوم " ملكية " في القواميس والجامع العربية والإنجليزية بما فيها القاموس المحيط للفيروز آبادي ومختار الصحاح للرازي إضافة إلى القواميس الإنجليزية. وتفصيله فيما يلي:

### في القاموس المحيط:

كلمة " ملكية " مشتقة من فعل " ملك " . يقال ملكه يملكه : احتواه قادراً على الاستبداد به. به. أملكه الشيء، وملّه إياه تملكاً<sup>(١)</sup>. يفهم من هنا بأن الملكية هي الحياة التي تفيد الاحتواء والقدرة والقدرة على الاستبداد بالشيء.

### في مختار الصحاح:

اشتقت كلمة " ملكية " من فعل ملك يملك ملكاً ويقال ملك المرأة تزوجها. ويقال أيضاً وملّكه الشيء تملكاً يعني جعله ملكاً له، ويقال ملكه المال أي جعله ملكاً له.<sup>(٢)</sup>

### في معجم الرائد:

يقال ملك الشيء معناه أصبح قادراً على أن يتصرف به، وأيضاً يقال ملك على القوم يعني استولى عليهم؛ ويقال ملك المرأة أي تزوجها وأصبحت ملكاً له.<sup>(٣)</sup>

### في معجم الغني:

ملكيتها لها أنواع بما فيها ملكية خاصة يعني ما يملكه شخص ، وملكيتها عامة أي ما يتمتع به جميع الناس، وملكيتها مشتركة تقتضي تحقيق مصلحة الدولة. وأما حق الملكية الأدبية حق مقدس يمكن التصرف فيه في إطار القانون.<sup>(٤)</sup>

1. الفيروز آبادي، القاموس المحيط، مطبعة بولاق، مصر، 2005، ص 954.
- Al-Feroz Aabadi, Al-Qamoos ul Moheet, Matba Bolaq, Egypt 2005,p954
2. الرازي، مختار الصحاح، مطبعة دار الجيل، بيروت، لبنان، 1995، ص 642.
- Al-Razi, Mukhtar us Sihah, Matba Dar ul Jeel, Beirut, Lebanon, 1995,p642
3. جبران، الرائد، مطبعة دار العلم للملايين، القاهرة، مصر، 1995، ص 642.
- Jabran, Al-Raed, Matba Darul Ilim Lilmalayen, Cairo, Egypt, 1995,p.642
4. عبد الغني أبو العزام، معجم الغني الزاهر، مؤسسة الغني للنشر، الرباط، 2013، ص 253.
- Abdul Ghani Abu Alzam, Mujam al ghani al zahir, Muasasat ul Ghani Lilnashir, Al rebat, p253, 2013

### في معجم اللغة العربية المعاصرة:

ملكية مصدر صناعي من فعل ملك، وهي حق التصرف في شيء في إطار القانون. والملكية الفكرية هي عبارة عن حماية الأفكار وحقوق المصنف وبرامج الحاسوب الآلي والعلامات التجارية والتسجيلات بأنواعها المختلفة.<sup>(5)</sup>

### ب. في القواميس الإنجليزية:

استخدمت كلمة " Property " للملكية في القواميس الإنجليزية بما فيها قاموس كامبردج، وقاموس ميريم ويستر، وقاموس أوكسفورد للمتعلمين.

An object or objects that belong to someone (6) A quality or trait belonging and especially peculiar to an individual or thing (7) A thing or things that are owned by someone<sup>(8)</sup>

شيء أو أشياء تنتمي إلى شخص ما. صفة أو سمعة تنتمي وخاصة تختص بفرد أو شيء. شيء أو أشياء يمتلكها شخص ما. (ترجمتنا)

يتضح من مفهوم الملكية التي ذكرها العلماء واللغويون في المعاجم والقواميس بأن الملكية كلمة مشتقة من " ملك " وتتضمن المعاني المختلفة بما فيها حيازة تفيد القدرة على التصرف في شيء، وصفة أو سمعة تنتمي إلى فرد أو شيء يمتلكها شخص. ولها أنواع متنوعة بما فيها الملكية الخاصة التي تقتضي التصرف في شيء من قبل شخص معين، والملكية العامة التي يتمتع بها كافة الناس لتحقيق مصلحة مشتركة، والملكية الأدبية التي يتمتع بها مؤلف في إطار قانوني، وأما الملكية الفكرية فإنها تحمي الأفكار وحقوق المؤلف.

### المفهوم الإصطلاحي للملكية

عند ابن تيمية:

يوضح الإمام ابن تيمية مفهوم الملك بأنه القدرة الشرعية على التصرف في الرقبة بمنزلة القدرة الحسية.<sup>(9)</sup>

<sup>5</sup>. أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، القاهرة، مصر، 2008، ص 320

Ahmad Mukhtar Umar, Mujam ulughah alarabiah almuaasarah, Alam ul kutub, Cairo, Eypt, 320, 2008.

<sup>6</sup>. <https://dictionary.cambridge.org/dictionary/english/property> (20/1/2022)

<sup>7</sup>. <https://www.merriam-webster.com/dictionary/property> (Accessed on 11/11/2021)

<sup>8</sup>. [https://www.oxfordlearnersdictionaries.com/definition/american\\_english](https://www.oxfordlearnersdictionaries.com/definition/american_english) (Accessed on 10/1/2022)

عند عبد الله مختار يونس:

يعرف يونس الملك بأنه حكم شرعي مقدر في المنفعة، وهو بمثابة علاقة تقوم بين الإنسان والشيء الذي يقع عليه التملك. يتطلب اختصاص هذا الملك بهذا الشيء وحده، حيث يكون له حق الانتفاع والتصرف فيه بكل أنواع الانتفاع والتصرف الجائزة والسائغة شرعاً.<sup>(10)</sup>

عند مصطفى الزرقاء

يشرح مصطفى الزرقاء مفهوم الملكية بقوله بأنها عبارة عن العلاقة القائمة بين الشخص والمال. والمال. وتطلب البحث عن أسباب التملك وأسلوب استعمال هذه الملكية، لكي تلائم الأسلوب الشرعي.<sup>(11)</sup>

عند عبد السلام داود العبادي

فالملكية هي اختصاص الإنسان بشيء من الأشياء اختصاصاً يمكنه من السيطرة على منافعه وكيانه، وهي اتصال شرعي بين الإنسان والأشياء المشروعة يجعل للإنسان قدرة على التصرف والانتفاع والانتفاع بالأشياء بوجه من وجوه الانتفاع المشروعة مع استطاعته بمنع غيره من التصرف بالأشياء التي التي تخصه إلا بإذنه<sup>(12)</sup>

وبإيجاز نقول أن المفهوم الاصطلاحي للملكية تم توضيحه من قبل العلماء حسب مقارباتهم وتوجيهاتهم تجاه الملكية حيث وصف ابن تيمية الملكية بأنها قدرة شرعية على التصرف في الرقبة وأنها تعتبر بمثابة القدرة الحسية. وأوضح عبد الله مختار يونس بأن الملكية حكم شرعي مقدر في المنفعة وتعتبر

<sup>9</sup> ابن تيمية، مجموعة الفتاوى، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، المنصورة، 2005، ص 29.

Ibn e Taymiyyah, Majmua Al-fatawa, Dar ul wafa liltabah wa nashar wa tozee, Almansoorah, 2005, p29.

<sup>10</sup> يونس، عبد الله مختار، الملكية في الشريعة الإسلامية ودورها في الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، 1987، ص 100.

Yunus, Abdullah Mukhtar, Al milkiya Fi Shariah til Islamiyah wa doroha fil Iqtisaad el Islami, Muassasa to shabab il Jamiah, Alexandria, 1987, p100.

<sup>11</sup> مصطفى الزرقاء، المدخل الفقهي العام، مطبعة الجامعة السورية، ج 1، ص 258.

Muṣṭafá Aḥmad Zarqā', Al-madkhal al-fiqhī al-‘āmm, Matba Aljamia Al soriya, Vol 1, 258

<sup>12</sup> عبد السلام داود العبادي، الفقه الإسلامي والحقوق المعنوية، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، الجزء الثالث، العدد 2011-2014، ص 5.

Abdulsalam Daud Alibaadi, Alfiqh Alislami Wal Haquq ul Manayiah, Majallah Majma Al fiqh Alislami, Part3, Vol. 2011-2014, p5.

وتعتبر بمثابة علاقة قائمة بين الشخص والشيء الذي يمتلكه ومن حقه أن يتصرف فيه بكافة أشكال التصرف المسموح بها في الشرع. ويشير مصطفى الزرقاء إلى أن الملكية عبارة عن علاقة بين الشخص والمال التي تقتضي البحث عن أسباب الملكية وأسلوب استخدامها لكي تظل ملائمة مع الشرع، كما يسلط عبد السلام العبادي الضوء على الملكية بأنها التواصل الشرعي بين الإنسان والأشياء الذي يمكنه من القيام بالتصرف والانتفاع بها في الإطار الذي حدده الشرع.

### مفهوم الملكية الفكرية

أ. عند عبد الرزاق أحمد السنهوري:

الملكية الفكرية هي ثمرة الإبداع والاختراع البشري، وسميت بالملكية الذهنية نظراً إلى أن لها علاقة مع إنتاجية ذهنية حيث نلاحظ أن المؤلف يمارس حق التأليف، والمخترع لديه حق الاختراع، والتاجر يتمتع بحقه في علامة تجارية. (13)

ب - عند أحمد عبد الله مصطفى:

حقوق الملكية الفكرية عبارة عن كافة الأفكار التي يتم تحويلها إلى أشكال ملموسة ويتم الاهتمام بحمايتها ومعنى آخر أنها تتمثل في إبداعات وابتكارات فكرية مثل اختراعات وعلامات تجارية تجارية ورسوم وحقوق المصنفين. (14)

### ج. عند وهبة الزحيلي

حق المؤلف الذي يدخل ضمن قانون جديد عبارة عن حق أدبي تتم صيانتها في الشرع بناء على قاعدة الاستصحاب أو المصلحة المرسلّة التي تلائم مقاصد الشرع ولكن لم يشهد لها دليل محدد في

<sup>13</sup>. عبد الرزاق أحمد السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني حق الملكية الجزء الثامن، دار إحياء التراث العربي، 1967، ص 219.

Abdul Razaq Ahmad Alsanhuri, Alwaseet Fi Sharh el Qanoon il Madni, Haq ul milkiyah, Part 8, Dar Ihyah e turaas el arabi, 1967,p219.

<sup>14</sup>. أحمد عبد الله مصطفى، حقوق الملكية الفكرية والتأليف في بيئة الإنترنت، المجلة الإلكترونية، cybrarians journal، 2021.

(<http://journal.cyberarians.info>)

Ahmad Abdullah Mustafa, Haqooq ul milkiya til fiqriyah wa talif fi beatil internet, Majalah to liktoraniah , Cybrarians Journal, Published on (<http://journal.cyberarians.info>)

في الشرع من حيث اعتبارها أو إلغائها والهدف من المصلحة المرسله هو جلب مصلحة أو دفع مفسدة عن الناس. فيطلب كل عمل يتضمن مصلحة أو دفع مفسدة شرعاً. (15)

### د. في قرار مجمع الفقه الإسلامي:

لقد صدرت قرارات عن المجمع الفقهية الإسلامية والتي تعتبر بمثابة فتاوى شاملة، فكل هذه القرارات نصت على ثبوت حق المؤلف شرعاً ومنها ما تقرر أن العلامات التجارية والابتكارات والاختراعات والتأليفات حقوق مختصة بأصحابها ويعتد بها في الشرع ولكن لا يجوز الاعتداء عليها. وبالتالي يجوز التصرف في العلامة التجارية بعوض مالي. وحقوق التأليف والاختراعات والابتكارات مصنونة في الشرع. ومن حق أصحاب الملكية الفكرية أن يتصرفوا فيها ولكن لا يجوز أن يتم الاعتداء عليها. (16)

يتضح مما سبق بأن الملكية الفكرية عبارة عن انتاجية ذهنية قائمة على ابتكارات وابداعات فكرية مثل حقوق التأليف التي تتم حمايتها شرعاً بناء على قاعدة المصلحة المرسله عند وهبة الزحيلي، إلا أن حقوق العلامات التجارية يجوز التصرف فيها بعوض مالي. ويفهم أيضاً بأن المجمع الفقه الإسلامي أصدر قرارات تثبت حقوق المؤلف شرعاً موضعاً بأن العلامات التجارية والابتكارات والتأليفات حقوق ولا يجوز الاعتداء عليها. تجدر الإشارة إلى أنه اختلفت وجهات النظر حول تعريفاتها وتصنيفها ومسمياتها بما الحقوق المعنوية، وحقوق الابتكارات، والحقوق الذهنية، والحقوق الأدبية والفكرية، والحقوق التجارية والصناعية، وحقوق الانتاجات العلمية وغيرها.

### نطاق حقوق الملكية الفكرية:

يبدو أن موضوع حقوق الملكية الفكرية حديثاً، ولكن في الواقع أن جذورها تعود إلى الحضارة الإسلامية وتعتبر جوهر القضية لدى كثير من العلماء والفقهاء. وأشار إلى ذلك محمد فريد محمود عزت بقوله: إن المسلمين لم يستخدموا مصطلح حقوق الملكية الفكرية الشائع حالياً، إلا أنهم تنبهوا إلى جوهر

15. وهبة الزحيلي، حق التأليف والنشر والتوزيع، بحث مطبوع ضمن كتاب حق الابتكار للدريبي، دار الإفتاء، 1984، ص 189.

Wahbah Mustafa al-Zuhayli, Haq ul taleef wa nashar wa tozee, Research published in the book Haq ul ibtikaar lil Dureeni, Dar ul ifta, 1984, p189

16. القرار الصادر عن مجمع الفقه الإسلامي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته 5 بالكويت من 1 إلى 6 جمادى الأولى 1409 هـ

Al qarar ul sadir an Majma el fiqh el islami al munbasaq an munazima til mutamir el islami al munaqid fi dauratehi, 5 , Kuwait from 1 to 6 Jamadi awal 1409 AH

القضية، ووضعوا العديد من جوانبها الأصول والضوابط الشرعية الإسلامية التي تحكمها منذ وقت مبكر<sup>(17)</sup>

ويدون شك تم الاهتمام بهذا الموضوع من قبل العلماء والفقهاء حيث اعتبروه أحد النوازل الجديدة. وأشار إلى ذلك صالح بن عبد الله بن حميد بقوله: لقد حظي هذا الموضوع باهتمام العلماء المعاصرين من الفقهاء معتبرين بأنه يعتبر من النوازل الجديدة التي تحتاج إلى تأصيل يبين طبيعتها وموقعها وموقعها من الحقوق المترتبة عليها والحقوق الواردة عليها<sup>(18)</sup>

يتحدث الدكتور عبد الله عبد الكريم عبد الله عضو مشارك في المجمع العربي للملكية الفكرية الفكرية في مقاله حول " حماية الحقوق الفكرية للباحثين في الاقتصاد الإسلامي " عن التقسيمات للحقوق الملكية الفكرية بقوله: هناك عدة تقسيمات لحقوق الملكية الفكرية بما فيها ملكية أدبية وصناعية، وتشمل الملكية الأدبية حقوق المؤلف وأما الملكية الصناعية فتتضمن العلامات التجارية، والمسّميات التجارية، والأسرار التجارية، ونماذج المنفعة.<sup>(19)</sup>

وفي تعليقه على الملكية الفكرية يقول محمد حسني الجندي: يصف بعض الفقهاء الملكية الفكرية بأنها الملكية الرقمية التي تشمل مصنفات إبداعية تنتمي إلى بيئة تقنية المعلومات وفق المفهوم

---

<sup>17</sup>. محمد فريد محمود عزت، نظام حماية حقوق المؤلف في المملكة العربية السعودية وفق ضوابط الشريعة الإسلامية، إدارة الثقافة النشر، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 1992، ص 9.

Muhammad Farid Mahmood Izzat, Niziam Himayat e Haqoq el muallif fil mamlakat al arbia al saudia wifa dawabit al sharia al islamia, Idarat ul saqafa til nashar, Jamia tul imam Muhammad bin saud e islamia 1992,p9

<sup>18</sup>. صالح بن عبد الله بن حميد، الجامع في فقه النوازل، القسم الأول (2/101) مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 65، ص 142.

Saleh bin Abdullah bin hamid, al jame fi fiqh el nawazil, Alqisam ul awal 101/2, maktaba tul malik fahad al watnia, alriyadh, 65,p142

<sup>19</sup>. عبد الكريم، عبدالله، حماية الحقوق الفكرية على شبكة الإنترنت، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2008، ص 12

Abdul karim, Abdullah, Himaya tul haqooq il fikriyah ala shabkat il internet, Dar ul jamia al jadeeda, Alexandria,2008,p12

المتطور في عصر تقنية المعلومات والتكنولوجيا، ولا يؤثر هذا المفهوم على عملية انتماء المصنف بنفسه إلى أي نوع من أنواع الملكية الفكرية.<sup>(20)</sup>

يتجلى من هنا بأن العلماء والفقهاء ناقشوا موضوع حقوق الملكية الفكرية في العقود الماضية ووضعت عدة القوانين والضوابط الشرعية في هذا الشأن معتبرين بأنها أحد النوازل الجديدة وتعتبر بمثابة جوهر القضية التي يجب الاهتمام بها، ولكنهم لم يستخدموا مصطلح حقوق الملكية الفكرية الشائع حالياً. وأيضاً تم ذكر تقسيمات عديدة لحقوق الملكية الفكرية من قبل العلماء مثل الملكية الأدبية التي تشمل حقوق المؤلف، والملكية الصناعية التي تتضمن العلامات التجارية والأسرار التجارية ونماذج المنفعة، والملكية الرقمية التي تشمل مصنوعات إبداعية تنتمي إلى بيئة تقنية المعلومات في عصر تقنية المعلومات والتكنولوجيا. ويفهم من هنا بأن نطاق حقوق الملكية الفكرية واسع جداً للغاية حيث يتم وضع القوانين والضوابط التي تحمي حقوق الملكية الفكرية المختلفة مثل براءات الاختراع وحقوق النشر والعلامات التجارية من قبل المؤسسات الفكرية والأدبية والعلمية على المستويين الوطني والدولي. وبالرغم أن قوانين حقوق الملكية الفكرية توفر حماية كافية لحقوق كل من المخترع والمبدع لكي يتمكن من جني ثمار تجارية من جهوده الإبداعية. والهدف الرئيسي من وضع قوانين الملكية الفكرية هو التشجيع على ابتداء مجموعة من المملكتات الفكرية والاستفادة منها على كافة أصعدة الحياة. ويمكن القول بإيجاز بأن الملكية الفكرية تحظى باهتمام بالغ على المستويين الإقليمي والدولي عند الاهتمام ببيان حقوق الإنسان.

### أحكام الشريعة لحقوق الملكية الفكرية

بالرغم أن كلمة الحق تطلق على جميع الحقوق المادية والمعنوية عند معظم فقهاء الشريعة والقانون. ويدخل في ذلك كافة الحقوق العينية والشخصية والذهنية والفكرية، وأن أصحاب الحقوق سواء سواء كان ذهنية وفكرية أو عينية لديهم سلطة تامة وحرية مطلقة تمكنهم من الانتفاع والتصرف الشرعي الشرعي بهذه الحقوق بدون عراقيل. فهذه الحقوق محمية من قبل الشريعة الإسلامية ولا يجوز الاعتداء

<sup>20</sup> حسني الجندي، دور الوسائل الالكترونية في المواد الجنائية. دراسة قانونية مقدمة ضمن أعمال المؤتمر الأول حول الجوانب القانونية والأمنية للعمليات الالكترونية والذي نظمته أكاديمية شرطة دبي خلال الفترة من ٢٦ إلى

٢٨ أبريل ٢٠٠٣م، منشورات مركز البحوث بالأكاديمية، دبي، ٢٠٠٣ص٧.

Husni al jundi, duar ul wasaaail el electoroni fi al mawad al jinaae, Derasa Qanoonia Muqaddama Dimna Aamaal al mutamar el awwal huala l jawanib el qanoonia wal amnia lil amliyaat el electoronia published by Dubai Police Academy during April 26-28, 2003, Manshoorat Markaz el bahoos bil akaadimiya, Dubai, 2003,p7

عليها بأي شكل من أشكال الاعتداء. ومعنى آخر يمكن القول إن الاعتداء على حقوق الملكية الفكرية لا يصح شرعاً حيث قال تعالى: **وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ** (21). والاعتداء على حقوق الملكية الفكرية تندرج ضمن ما ذكر في الآية الكريمة من أكل أموال الناس بالباطل. كما قال تعالى أيضاً: **وَأَنْ تُؤْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى** (22) فيفهم من هذه الآية الكريمة بأن ملكية الإنسان لسعيه سواء كان هذا السعي مادياً أو معنوياً. والابتكارات الفكرية تعتبر ضمن سعي الإنسان وجهده الذاتي وله الحق في ملكيتها وحيازتها.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم (23) يدل هذا هذا الحديث على حرمة مال المسلم مهما كانت نوعية المال سواء كان عينياً أو منفعةً فأجاز الشارع الانتفاع بها. وقال النبي صلى الله عليه وسلم أيضاً: من سبق إلى ما لم يسبق إليه مسلم فهو له (24) يتضح من هنا بأن حق المسلم في التصرف في ما يسبق إليه قبل غيره أو بمعنى آخر، في ما يسبق إليه فكره وذهنه قبل فكر غيره وذهنه. ويفهم من هنا بأن له الاختصاص بهذا الشيء المبتكر وحق ملكيته والانتفاع به بسبب أسبقيته، فهذا الحق لا يجوز الاعتداء عليه. وكذلك لو سبق مؤلف ، ومبتكر، ومبرمج ، وصانع إلى شيء قبل غيره فإن له حق التفرد والحيازة لهذه الإنتاجية الذهنية الفكرية، كما أنه أنه له حق أن ينتفع بكافة منافع الإنتاجية وامتيازاتها وحقوقها ، وبناء عليه من حقه أن يكتب على مؤلفه أو اختراعه وعلامته التجارية ما يمنع غيره من هذا الانتفاع كعبارة " حقوق الطبع والنشر محفوظة محفوظة للمؤلف " أو أي عبارة أخرى تشير إلى هذا المعنى أو تفيد اختصاصه بهذه الإنتاجية، ويقتضي ذلك بأنه لا يجوز الاعتداء على هذه الحقوق. ولو اعتدى أحد على هذه الحقوق لتعرض للمساءلة الشرعية والقانونية.

يتضح من هنا بأن الشريعة الإسلامية الغراء تسلط الضوء على كافة حقوق الإنسان سواء كانت عينية أو ذهنية وفكرية، وتؤكد على الاهتمام بحمايتها أيضاً، وكما تمنح الشريعة صاحب الحق

Al Baqrah:118

البقرة:118<sup>21</sup>

Al najm: 39

النجم:39<sup>22</sup>

<sup>23</sup>. صحيح البخاري، كتاب العلم، باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب.

Sahih ul-Bukhari, Kitab ul ilam, Bab li yuballigh al ilma alshahido ul ghaiba

<sup>24</sup>. البيهقي ، كتاب إحياء الموات، باب من أحيأ أرضاً ميتة ليس لأحد.

Al-Bayhaqi, Kitab u ihyaae muwaat, bab man ahya a ardan maitata laisa li ahad

ملكية التصرف في حقه بغض النظر إلى أن الحق يندرج ضمن الحقوق العينية أو الذهنية والفكرية موضحة بأن الاعتداء على الحقوق يؤدي إلى تحقيق مشروعية المساءلة القانونية ضد كل من يعتدي عليها نظراً إلى أن التعدي عليها يعتبر ضمن الغش والغرر والتدليس والكذب والسرقة من جهة ومن جهة أخرى يتسبب إلى إلحاق الأضرار بأصحاب الحقوق. وقد نُهت الشرعية عن كل هذه الأمور. وأما وأما حقوق الملكية الفكرية تعتبر ضمن الأموال بمفهومها الواسع ويجب الاهتمام بحمايتها مثل حقوق الإنسان الأخرى. منعت الشريعة الإسلامية أن ينسب أي شخص لنفسه ملكية إنتاجية فكرية من دون وجه حق. فيعتبر ذلك الاعتداء على ملكية آخرين.



This work is licensed under a [Creative Commons Attribution 4.0 International License](https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/)